

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٢ لسنة ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢١٢ لسنة ١٩٦٠ بربط ميزانية الإقليم
الجنوبى للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠ ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩؛ بشأن وقف شراء السيارات ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم استخدام السيارات
في الوزارات والهيئات العامة والمؤسسات الحكومية أو شبه الحكومية ؛وعلى ميزانية وزارة التموين لسنة ١٩٦١/٦٠ ،
وعلى موافقة اللجنة الوزارية المذكورة للشئون الاقتصادية بجلستها رقم ٥٧

بتاريخ ١٠/٦/١٩٦٠ ،

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد عبد الفتاح عرفان دغيدى الموظف بالتفتيش
العام لمشروعات رى الوجه البحرى فى الجمع بين وظيفته العامة والعمل

فى الشركة العامة لاستصلاح الأراضى وذلك لمدة سنة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ شعبان سنة ١٣٨٠ (١٤ فبراير سنة ١٩٦٠)

جاء عبد الناصر

—

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠ لسنة ١٩٦١

ب شأن استثناء السيد/الشيخ محمد عبد الحق محمد حسن العزوى
من أحكام القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدهله له الخاص بنظام
موظفى الدولة ؛وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ ب شأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة
العامة والمعاش المستحق قبل التعين بها ؛

وعلى ما عرضه وزير الحرية ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد الشيخ محمد عبد الحق محمد حسن العزوى
بالعمل بالقوات الجوية (الشئون الدينية) وعلى أن يجمع بين المكافأة التي
قررت لها شهرياً وقدرها ٢٥ جنيهًا و ١٣١ ملیماً بالإضافة إلى المعاش
المقرر له وذلك لمدة ثلاثة سنوات من تاريخ ٦ فبراير سنة ١٩٦١ خصماً
على ميزانية هذه الآوات .

مادة ٢ - على وزير الحرية تقييد هذا القرار .

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ شعبان سنة ١٣٨٠ (١٤ فبراير سنة ١٩٦١)

جاء عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠ لسنة ١٩٦١

ب شأن شراء سيارة ركوب للسيد مدير جامعة الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ الخاص بعدم شراء سيارات ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٢١ لسنة ١٩٦٠ الخاص بربط ميزانية
جامعة الاسكندرية للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠ ،وعلى موافقة اللجنة الوزارية للشئون الاقتصادية بجلسه ١١/١٧
١٩٦٠ ،

قرر :

مادة ١ - يعتمد شراء سيارة ركوب للسيد مدير جامعة الاسكندرية

مادة ٢ - يعمى بهذا القرار من تاريخ صدوره .

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ شعبان سنة ١٣٨٠ (١٤ فبراير سنة ١٩٦١)

جاء عبد الناصر